

**تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقدم للجمعية العمومية للهيئة
للعام المالي ١٤٣٠ / ١٤٣١ هـ (٢٠٠٩ م)**

فهرس محتويات
تقرير مجلس الإدارة
للعام المالي ١٤٣٠/١٤٣١هـ (٢٠٠٩م)

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٣	أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية
١٠	ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني
١٣	ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني
١٦	رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية
١٧	خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع
١٨	سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والندوات
١٩	سابعاً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية
٢٠	ثامناً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة
٢١	تاسعاً : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٩م

تقرير مجلس إدارة الهيئة

المقدم للجمعية العمومية للهيئة

للعام المالي ١٤٣٠/١٤٣١هـ (٢٠٠٩م)

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتقاء بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقاً لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين القانونيين بتصريف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها:

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
 - القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقيد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
 - وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
 - إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.
- ويبين مايلي؛ عرضاً للإنجازات التي تم تحقيقها منذ إنشاء الهيئة وحتى عام ٢٠٠٩م:

أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية :

تكمّن الوظيفة الأساسية للمحاسبة والمراجعة في تقديم المعلومات الملائمة التي تفي باحتياجات المستفيدين وإضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات التي تحتوي عليها التقارير المالية. وتساعد هذه المعلومات متخذي القرار في تقييم المبادئ المختلفة التي تعد في ضوءها التقارير المالية ، وتقدير العائد المتوقع والتكاليف والمخاطر المرتبطة به ، وتوفير معلومات موثوق بها، مما يزيد من فعالية أداء الأفراد والمشروعات والأسواق. واعترافاً بهذا الدور يلتزم المحاسبون القانونيون بمجموعة من معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى بما في ذلك المبادئ والقواعد السلوكية التي تحكم عملهم ، إضافة إلى التزامهم بالمتطلبات النظامية التي تفرضها الأنظمة واللوائح. ويعتبر التزام المحاسبين القانونيين بهذه المعايير والقواعد اعترافاً من مهنة المحاسبة بمسئولياتها تجاه المجتمع والعملاء والزملاء في المهنة. فقبولهم لهذه المعايير والقواعد عند أداء مسؤولياتهم المهنية يؤدي إلى رفع مستوى المهنة واكتساب ثقة المجتمع مما يزيد من فاعليتها ويرفع من شأنها.

ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بمراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة وأنط بالمجلس في المادة الخامسة والعشرين من النظام اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى وتشكيل اللجان الفنية ووضع قواعد وإجراءات ممارسة مهامها. كما أوجب النظام في مادته العاشرة على المحاسبين القانونيين الالتزام بما يصدر عن الهيئة من معايير وقواعد.

ويبين ما يلي، عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف:

١ - مراجعة وتطوير معايير المحاسبة :

بالإضافة إلى ما سبق وقامت به لجنة معايير المحاسبة من إصدار عدد من معايير المحاسبة والآراء المهنية ذات العلاقة، قامت لجنة معايير المحاسبة خلال عام ٢٠٠٩م بإكمال الدورة الرابعة لها وعقدت عدد من الاجتماعات خلال العام ناقشت فيها عدد من الموضوعات المرتبطة بتطوير المعايير والآراء المهنية وكذلك المرتبطة بالتوجهات الإستراتيجية للجنة. وكان من أهم هذه الموضوعات ما يأتي:-

- مناقشة مشروع معيار المحاسبة عن عمليات تجميع المنشآت.
 - مناقشة مشروع معيار محاسبة عقود الإنشاءات والخدمات واعتماده.
 - اعتماد الرأي المهني المتعلق بإعادة تقييم الأصول غير المتداولة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية في المواضيع التي لم تشملها معايير المحاسبة السعودية.
 - مناقشة الرأي المهني الخاص بالهبوط المؤقت وغير المؤقت في الاستثمارات المالية.
 - تقييم عمل اللجنة عن الدورات الأربعة الماضية وتحديد معالم التوجه الإستراتيجي المستقبلي لها.
 - مناقشة خطط اللجنة وتوجهاتها المستقبلية في ظل تنامي القبول العالمي لمعايير المحاسبة الدولية.
 - مناقشة ومتابعة الجهود الإقليمية التي تهدف إلى تأسيس مجلس إقليمي لمعايير المحاسبة الدولية وصياغة رؤية الهيئة في هذا الصدد.
 - مناقشة دراسة "مشروع المعايير المحاسبية للمنظمات غير الهادفة للربح".
 - مناقشة مشروع الرأي المهني المتعلق برسمة تكاليف التمويل المترتبة على المراجعات الإسلامية.
 - مناقشة مشروع التفسير المقترح للفقرة (١٢١) من معيار توحيد القوائم المالية بخصوص المعالجة المحاسبية للفروق الناتجة عن التغيير في حصص الملكية المسيطرة دون فقد السيطرة.
- كما قامت اللجنة بدراسة الاستفسارات المقدمة لها وصدر عنها عدداً من التفسيرات والآراء. ويبين ما يلي عرضاً للمعايير التي صدرت :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	العرض والافصاح العام	١٤١٠هـ (١٩٩٠م) وتم تحديثه عام ١٤١٧هـ (١٩٩٧م)
٢	العملات الأجنبية	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٣	المخزون السلعي	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٤	الافصاح عن العمليات مع ذوى العلاقة	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٥	الإيرادات	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٦	المصروفات الادارية والتسويقية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
٧	تكاليف البحث والتطوير	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٨	توحيد القوائم المالية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٩	الاستثمار في الأوراق المالية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
١٠	معيار التقارير المالية الأولية	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١١	معيار الزكاة	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١٢	معيار ضريبة الدخل	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١٣	معيار الأصول الثابتة	١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
١٤	معيار المحاسبة عن عقود الإيجار	١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
١٥	معيار التقارير القطاعية	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٦	المحاسبة عن الإستثمار وفق طريقة حقوق الملكية	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٧	الأصول غير الملموسة	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٨	المحاسبة عن الإعانات والمنح الحكومية	١٤٢٧هـ - ٢٠٠٥م
١٩	محاسبة الهبوط في قيمة الأصول غير المتداولة	١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م
٢٠	ربحية السهم	١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م
٢١	معيار محاسبة عقود الإنشاءات والخدمات	١٤٣١هـ - ٢٠٠٩م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء والتفسيرات المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٧٧٣/١	١٤١٥/٤/٢١هـ ١٩٩٤/٩/٢٦م	تفسير : متى يجوز لمنشأة عاملة أو تحت الإنشاء أن تعد مجموعة غير كاملة من القوائم المالية بحيث تقتصر مثلاً على قائمة للمركز المالي فقط.
١/٦٩١/٢	١٤١٥/٨/٨هـ ١٩٩٥/١/٩م	مبدأ تعديل العمر الإنتاجي للأصول الثابتة التي استهلكت ولا تزال تستخدم.
٢/٣	١٤١٦/٩/١١هـ ١٩٩٦/١/٣١م	رأي حول عرض واستهلاك الأصول غير المستغلة.
١/٤	١٤١٦/٩/١١هـ ١٩٩٦/١/٣١م	رأي حول عرض بواكير إنتاج مشاريع الأشجار التي في مرحلة النمو.
١/١٢٢/٥	١٤٢٤/١/٧هـ ٢٠٠٣/٣/١٠م	رأي حول رسملة تكاليف تمويل الأصول الثابتة.
٢/١٢٠/٦	١٤٢٤/٣/٢٥هـ ٢٠٠٣/٥/٢٦م	رأي حول مدى جواز إعادة تقويم الأصول الثابتة المستهلكة دفترياً ولا تزال في الاستخدام.

الموضوع	التاريخ	الرقم
رأي حول المعالجة المحاسبية للوحدات العقارية المعدة للبيع بنظام المشاركة بالوقت.	١٤٢٨/١/١٢ هـ ٢٠٠٨/١/٣١ م	٢/٧
رأي حول إعادة تقييم الأصول غير المتداولة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية في المواضيع التي لم تشملها معايير المحاسبة السعودية.	١٤٣٠/١/١٥ هـ ٢٠٠٩/١/١٢ م	١/٨

٢ - مراجعة وتطوير معايير المراجعة:

- بالإضافة إلى ما سبق وما قامت به لجنة معايير المراجعة من إصدار عدد من معايير المراجعة والآراء المهنية ذات العلاقة، قامت اللجنة خلال عام ٢٠٠٩ م بمناقشة عدد من المواضيع منها:
- مناقشة مشروع معيار مسئولية مراجع الحسابات تجاه الغش عند مراجعة قوائم مالية.
 - مناقشة موضوع شهادة المحاسب القانوني الواردة في نماذج مصلحة الزكاة والدخل.
 - مناقشة موضوع السياسات الخاصة بترجمة واستخدام المعايير والإرشادات والدراسات التي تصدر من الاتحاد الدولي للمحاسبين.
 - مناقشة موضوع تقارير المراجعة لشركات التأمين.
 - إعداد مقترح لإعداد دراسة مقارنة بين معايير المراجعة السعودية ومعايير المراجعة والتأكدات الدولية وتأجيل التكاليف بإعداد المعايير حتى يتم الإنتهاء من الدراسة.
 - إعداد دراسة حول خطة التقارب مع معايير المراجعة الدولية.
 - مناقشة موقف معايير المراجعة المكلف بها عدد من المستشارين.
 - استكمال وتنقيح ترجمة كتاب الرقابة الداخلية بمفهوم كوسو COSO (جزئين)، وتمت طباعته وإصداره في محرم ١٤٣١ هـ الموافق يناير ٢٠١٠ م.
- علماً بأن اللجنة اصدرت في وقت سابق عدد من المعايير وذلك كالتالي :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	التأهيل المهني الكافي	١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م وتم تحديثه عام ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م
٢	الحياد والموضوعية والإستقلال	، ، ،
٣	العناية المهنية اللازمة	، ، ،
٤	التخطيط	، ، ،
٥	الرقابة والتوثيق	، ، ،
٦	أدلة وقرائن المراجعة	١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م وتم تحديثه عام ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م
٧	التقرير	، ، ،
٨	المراجعة في المنشآت التي تستخدم الحاسب الآلي	١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
٩	التقارير الخاصة	١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م
١٠	مخاطر المراجعة والأهمية النسبية	١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م
١١	الرقابة الداخلية لغرض مراجعة القوائم المالية	١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م
١٢	فحص التقارير المالية الأولية	١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م
١٣	فحص التأكيدات	١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م
١٤	العينات لأغراض المراجعة	١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م
١٥	القوائم المالية المستقبلية	١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٣٥٠٢/١	١٢/٥/١٤١٥هـ ١٧/١٠/١٩٩٤م	تضمنين تقرير المراجع عبارة (تم تقييم المخزون بمعرفة إدارة الشركة).
٢	١٠/١/١٤١٧هـ ٢٧/٥/١٩٩٦م	ما يتعين على المحاسب القيام به إذا لم تقدم له إدارة الشركة القوائم المالية.
١/٣٥٦٣/٣	١٥/٢/١٤١٧هـ ١/٧/١٩٩٦م	إجراءات المراجعة التي يتعين على مراجع الحسابات القيام بها عند مراجعة قوائم مالية موحدة في حالة قيام مراجع آخر بمراجعة المنشآت التابعة.
١/٣٥٤٢/٤	٥/٧/١٤٢١هـ ٢/١٠/٢٠٠٠م	موقف المراجع حيال كفاية العرض والافصاح العام
٥	٥/٧/١٤٢١هـ ٢/١٠/٢٠٠٠م	إجراءات المراجعة المتعلقة بالأحداث اللاحقة
٦	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	اختبارات التحقق قبل تاريخ قائمة المركز المالي
١/٣٠٣٠/٧	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	الاتصال بين المراجع السابق والمراجع اللاحق
٨	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	إجراءات المراجعة المتعلقة بجرد المخزون.
٩	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	الاعتبارات التي يتعين على المراجع القيام بها عند علمه ، بعد إصدار تقريره ، عدم قيامه بإجراءات مراجعة كان يجب القيام بها عند تنفيذ عملية المراجعة.
١٠	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	المعلومات الواردة في الوثائق التي تنشر مرفقة بالقوائم المالية التي روجعت من قبل مراجع حسابات.
١١	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	اكتشاف حقائق موجودة قبل إصدار تقرير المراجع ، ولم يعلم بها إلا بعد إصدار تقرير المراجعة.
١٢	٤/١١/١٤٢١هـ ٢٩/١/٢٠٠١م	المصادقات.

الموضوع	التاريخ	الرقم
الإستعانة بعمل خبير.	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	١٣
مراجعة التقديرات المحاسبية.	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	١٤
تاريخ تقرير المراجع.	١٤٢١/١١/٤ هـ ٢٠٠١/١/٢٩ م	١٥
إتصال مراجع الحسابات بلجنة المراجعة.	١٤٢٢/٢/٧ هـ ٢٠٠١/٥/١ م	١٦
الثبات في تطبيق معايير المحاسبة المتعارف عليها.	١٤٢٢/٢/٧ هـ ٢٠٠١/٥/١ م	١٧
الخدمات القضائية التي يقدمها المحاسب القانوني بطلب من جهة قضائية.	١٤٢٢/٢/٧ هـ ٢٠٠١/٥/١ م	١٨
الإجراءات التي يتعين القيام بها إذا تبين أن مراجع الحسابات أصدر تقرير مراجعة مطلق (غير متحفظ) بالرغم من علمه، قبل إصدار تقريره، وجود أوجه قصور هامة تتعلق بعدم إلتزام المنشأة بمعايير المحاسبة.	١٤٢٣/٨/٢٩ هـ ٢٠٠٢/١١/٤ م	١٩
خطاب الإفصاح العام (خطاب التمثيل).	١٤٢٣/٨/٢٩ هـ ٢٠٠٢/١١/٤ م	٢٠
الإعتبارات التي يتعين على مراجع الحسابات مراعاتها عند إستخدام الإجراءات التحليلية في أعمال المراجعة.	١٤٢٤/٨/٢٤ هـ ٢٠٠٣/١٠/٢٠ م	٢١
التقرير عن قوائم مالية معدة للإستخدام في دول أخرى.	١٤٢٤/٨/٢٤ هـ ٢٠٠٣/١٠/٢٠ م	٢٢
عمليات تجميع القوائم المالية.	١٤٢٥/١١/٨ هـ ٢٠٠٤/١٢/٢٠ م	٢٣
اعتبارات المراجع الخارجي لوظيفة المراجعة الداخلية في عملية مراجعة لقوائم مالية.	١٤٢٥/١١/٨ هـ ٢٠٠٤/١٢/٢٠ م	٢٤

٣ - قواعد سلوك وآداب المهنة :

قامت لجنة سلوك وآداب المهنة بدراسة قواعد سلوك وآداب المهنة المعمول بها لدى عدد من الدول وأعدت مشروع القواعد المقترحة وتم رفعه لمجلس الإدارة ، وبعد دراسته صدر عن المجلس قراراً برقم ٣/٥ وتاريخ ١٤١٥/٤/٢٧ هـ الموافق ١٩٩٤/١٠/٢ م قضى باعتمادها. وتتضمن هذه القواعد مجموعة مبادئ تمثل القيم الأخلاقية التي تعتبر بمثابة مقاييس للسلوك المهني ، ومجموعة قواعد تمثل الصفات السلوكية التي يتعين على العضو التحلي بها عند ممارسة أعماله وعند تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم. كما قامت لجنة قواعد سلوك وآداب المهنة بدراسة ما ورد لها من استفسارات وأصدرت عدداً من الآراء والتفسيرات منها :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٥٠٦/١	١٤١٦/٢/٦ هـ ١٩٩٥/٧/٤ م	الجمع بين الأعمال الادارية وممارسة المهنة.
٢/٥٠٦/٢	١٤١٦/٢/٦ هـ ١٩٩٥/٧/٤ م	الجمع بين الخدمات الاستشارية والمراجعة.
١/٥٠٢/٣	١٤١٦/٢/٦ هـ ١٩٩٥/٧/٤ م	تفسير القاعدة (٥٠٢) من قواعد سلوك وآداب المهنة.
٣/٥٠٦/٤	١٤١٦/٥/٢٩ هـ ١٩٩٥/١٠/٢٣ م	الجمع بين خدمات المراجعة والأعمال الاستشارية.
٤/٥٠٦/٥	١٤١٦/١٠/٢٢ هـ ١٩٩٦/٣/١١ م	الأعمال الاضافية التي يقوم بها المحاسب عند قيامه بعملية المراجعة.
١/٣٠١/٦	١٤١٦/١٠/٢٢ هـ ١٩٩٦/٣/١١ م	مدى جواز قيام المحاسب القانوني بتقديم معلومات حصل عليها أثناء مراجعته للقوائم المالية لشريك محاص.
٥/٥٠٦/٧	١٤١٩/٨/١٧ هـ ١٩٩٨/١٢/٦ م	قيام المحاسب القانوني بالأعمال المتعلقة باستكمال إجراءات تسجيل الشركة وأشهارها.
١/١٠٠/٨	١٤١٩/٨/١٧ هـ ١٩٩٨/١٢/٦ م	تقديم زميل عرض لمراجعة حسابات عميل يتم مراجعته حساباته من قبل زميل آخر.
١/١٠١/٩	١٤١٩/٨/١٧ هـ ١٩٩٨/١٢/٦ م	تحديد الأسهم ذات الشأن التي تؤدي الى فقد مراجع الحسابات استقلاله عند مراجعة شركة مساهمة.
٢/١٠٠/١٠	١٤٢٠/٢/٩ هـ ١٩٩٩/٥/٢٢ م	مسئولية المصفي عن حفظ سجلات وملفات عملية التصفية.
٢/١٠١/١١	١٤٢٠/١١/٢٨ هـ ٢٠٠٠/٣/٥ م	مدى جواز قيام المحاسب القانوني - فردا كان أو شركة - بمراجعة القوائم المالية للمكتب الذي يملكه إذا كان فردا أو الذي يشارك فيه إذا كان شركة مهنية.
٣/١٠٠/١٢	١٤٢٣/١١/٢٩ هـ ٢٠٠٣/٢/١ م	مدى إلزامية تقديم المحاسب القانوني ضمان نهائي عند تقديمه عرض لمراجعة الحسابات.

وتقوم اللجنة حالياً باستكمال دراسة لتطوير قواعد سلوك وآداب المهنة الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣/٥ وتاريخ ١٤١٥/٤/٢٧ هـ.

ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني :

لكي يتم تحقيق الفائدة المنشودة من صدور المعايير المهنية يتعين إيجاد الوسيلة الملائمة للتحقق من الالتزام بتنفيذها. ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بصلاحيات تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وأنط النظام بموجب إدارة الهيئة وضع التنظيم الإداري المناسب اللازم لإدارة البرنامج. وشرعت لجنة مراقبة جودة الاداء المهني بالعمل على هذا الجانب. ويبين ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف :

١ - إعداد معايير الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة :

قامت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة بغرض إعداد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وصدر عن المجلس قرار برقم ٣/٣ وتاريخ ١٤١٥/١/٢٦ هـ الموافق ١٩٩٤/٧/٥ م قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المعدة من اللجنة كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاسبة عند تطوير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وأن تتولى لجنة مراقبة جودة الأداء المهني متابعة مدى استرشاد المحاسبين القانونيين بمعايير الرقابة النوعية وتلقي مقترحاتهم وملاحظاتهم ، كما تتولى دراستها وإعداد تقرير بما يسفر عنه التطبيق الاسترشادي لهذه المعايير وما يقترح حول تعديلها أو تطويرها وذلك خلال فترة لا تتجاوز شهرين من انقضاء سنتين على تاريخ العمل بهذا القرار.

وتنفيذاً لذلك طلبت اللجنة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة بما في ذلك مكاتب المحاسبة ، وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، الشركات المساهمة ، الغرف التجارية ، وعدد من المؤسسات العامة تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات حيال معايير الرقابة النوعية. وقامت الأمانة العامة للهيئة بدراسة الملاحظات التي وردت وتصنيفها حسب الموضوع وفقاً لتسلسل الصفحة والسطر وتم إظهار كل ملاحظة في صفحة مستقلة وتم عرضها على لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لدراستها ؛ وبعد دراستها قررت الموافقة على مشروع معايير الرقابة النوعية ورفعها لمجلس الإدارة للاعتماد ، وبدراستها من قبل المجلس صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٨ وتاريخ ١٤١٨/٩/٨ هـ قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية.

وتشمل هذه المعايير قسمين يتضمن القسم الأول منها تعريفاً للرقابة النوعية وهدفها ونطاقها. ويتضمن القسم الثاني أهداف ومسئولية الالتزام بمعايير الرقابة النوعية ومسئولية الالتزام بها وعناصرها والتي تتكون من :

- ١ - الاستقلال.
- ٢ - تخصيص المساعدين للعمليات.
- ٣ - المشورة.
- ٤ - الاشراف.
- ٥ - التوظيف.
- ٦ - التطوير المهني والتدريب لموظفي المكتب
- ٧ - تقويم أداء الموظفين وترقيتهم.
- ٨ - قبول العملاء واستمرارية العلاقة معهم
- ٩ - الالتزام بأحكام نظام المحاسبين القانونيين ولوائحه والأنظمة الأخرى ذات العلاقة بعمل المحاسب القانوني.
- ١٠ - الفحص الداخلي الدوري.

كما تضمن هذا القسم بياناً بالعوامل الرئيسية الواجب أخذها في الحسبان عند تصميم أو تقييم معايير الرقابة النوعية وتوثيق المكتب للرقابة النوعية.

وتعتبر هذه المعايير القاعدة الأساسية التي يعتمد عليها برنامج مراقبة جودة أداء المحاسبين والذي يتم بموجبه التأكد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام النظام ومعايير المحاسبة

والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة.

٢ - برنامج مراقبة جودة الأداء المهني :

سعت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لإعداد برنامج لمراقبة جودة الأداء المهني آخذة في الاعتبار ضرورة ملاءمته للظروف المهنية في المملكة والتدرج في التنفيذ وتحسين مستوى الأداء المهني. وقد تم رفع مشروع البرنامج إلى مجلس إدارة الهيئة بالمرسوم رقم ١/٤٨ وتاريخ ١٤١٥/٨/١٨ هـ وصدر عن المجلس قرار برقم ٢/٢ وتاريخ ١٤١٥/٩/١٣ هـ الموافق ١٩٩٥/٢/١٢ م تم بموجبه اعتماد برنامج مراقبة جودة الأداء المهني وأن يبدأ تنفيذه فور صدوره.

ويهدف البرنامج إلى التأكد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (١٢/م) وتاريخ ١٤١٢/٥/١٣ هـ ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ، والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة وذلك بغرض تحسين مستوى الأداء المهني لمكتب المحاسبة ، إستمرارية الأداء المهني الجيد ، زيادة فعالية الخدمات المهنية ، وزيادة الثقة في الخدمات المهنية. ووفقاً لما يتطلبه البرنامج ؛ يتعين على مكاتب المحاسبة الإلتزام بما يلي :

١/٢ تزويد الهيئة ببيانات دورية عن مكاتب المحاسبة :

يتعين على مكتب المحاسبة تزويد الهيئة ، خلال فترة لا تزيد عن (٩٠) يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية للمكتب ، بالمعلومات والبيانات التي تمكن المسؤولين عن تنفيذ البرنامج من متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المحاسبة وطبيعتها والتعرف بشكل أولي على مدى التزام المكتب بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ومساعدة فريق الفحص في تخطيط وتنفيذ عملية الفحص. وقد تضمن القسم الثالث من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني شرحاً مفصلاً لتلك المتطلبات.

وبمتابعة حثيثة من لجنة مراقبة جودة الاداء المهني استكملت المكاتب تقديم المعلومات والبيانات السنوية للهيئة وذلك الى العام ٢٠٠٨م ودرست اللجنة تلك البيانات لاتخاذ الاجراء المناسب في الملاحظات التي تكشف عن وعرض على المجلس بيان بها لاتخاذ الاجراء اللازم.

٢/٢ تطبيق رقابة نوعية ملائمة :

يتعين على مكتب المحاسبة بصرف النظر عن حجمه أو شكله النظامي تطبيق رقابة نوعية ملائمة تتفق مع معايير الرقابة النوعية المعتمدة من الهيئة.

٣/٢ قبول مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص :

يتعين على مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بتنفيذ الفحص وفقاً لما يلي :

أ - فحص البيانات الدورية السنوية التي يقدمها مكتب المحاسبة (الفحص السنوي). ويتضمن القسم الثالث من البرنامج إيضاحاً للبيانات التي يتعين على مكتب المحاسبة تقديمها دورياً للهيئة.

ب- فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) وينفذ هذا الفحص كحد أدنى كما يلي :

- مرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة.
- مرة كل خمس سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

٣ - فحص مكاتب المحاسبة :

يتطلب برنامج مراقبة جودة الأداء المهني من مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بفحص كل من :

أ - البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي).

ب- الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري).

ويبين مايلي ، ما تم من عمل حيال ذلك :

١/٣ فحص البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي) :

في إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، ولمساعدة مكاتب المحاسبة على الوفاء بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، قامت الهيئة بتطوير برنامج تطبيقي لمعالجة المعلومات والبيانات الدورية التي يتطلبها برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وتم إعداد دليل تضمن شرحاً مفصلاً لتعليمات تشغيل البرنامج ، وكيفية استخدام الشاشات والحقول ، والتعرف على الميزات التي يوفرها البرنامج (دليل تشغيل البرنامج). وتم إرسال نسخة من دليل تشغيل البرنامج ، ونسخة من البرنامج التطبيقي الى مكاتب المحاسبة ، وطلب منهم تحديث البرنامج بالمعلومات والبيانات عن كل سنة مالية ، وتزويد الهيئة بنسخة من البرنامج بعد تحديثه ، وتقوم الهيئة دورياً بدراسة المعلومات التي تقدمها المكاتب ومتابعة ما يتبين من ملاحظات. وكذلك قامت مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة لبرامج الحاسب الآلي التي تستخدم في عمليات الفحص السنوي ومراجعة للنماذج المطلوب من مكاتب المحاسبة استكمالها وعرضت على مجلس الإدارة عدد من الاقتراحات بشأنها وجرى اعتماد عدد من التعديلات عليها والكفيلة بتسهيل ادخال البيانات وتم ابلاغ مكاتب المحاسبه بها.

٢/٣ فحص الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري) :

تحقيقاً للفائدة المنشودة من هذا الفحص ، ورغبة في الاستفادة من تجارب من سبقنا في هذا المجال ، ونظراً لما للمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين من تجربة رائدة في هذا المجال ؛ فقد تم الإستعانة بالمعهد عند إعداد وتنفيذ هذا الفحص. وفور إستكمال إعداد أدلة العمل وعقد الدورات التدريبية ؛ شرعت الهيئة ممثلة في لجنة مراقبة جودة الاداء المهني في تنفيذ الفحص الدوري أو الميداني في عام ٢٠٠١م ، وأظهر التطبيق العملي للإجراءات التي تضمنها دليل الفحص الدوري عدداً من الملاحظات التي من شأنها الرفع من جودة العمل المنفذ وتيسير العمل بما يحقق الأهداف الرئيسية التي يسعى برنامج مراقبة جودة الأداء المهني إلى تحقيقها. ولذلك تم تعديل دليل الفحص الدوري ورفعته لمجلس إدارة الهيئة ؛ وبعرضه على المجلس صدر عنه قرار برقم ٢/٦ وتاريخ

٢١/١٠/١٤٢٣ هـ الموافق ٢٥/١٢/٢٠٠٢م قضى باعتماد دليل الفحص الدوري لمكاتب المحاسبة المعدل ، ولقد تواصل تنفيذ الفحص الدوري حيث أتمت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بتوفيق من الله عز وجل في عام ٢٠٠٧م الدورة الأولى من الفحص الميداني وذلك بفحص مكاتب المحاسبة في المملكة التي تقوم بتقديم خدمة المراجعة، وشرعت بتنفيذ دورة جديدة من الفحص الميداني لمكاتب المحاسبة. ويبين الجدول ادناه ملخصاً بعدد المكاتب التي تم فحصها ميدانياً وفقاً للعام.

**ملخص بعدد المكاتب المفحوصة ميدانياً
خلال الفترة ٢٠٠١م - ٢٠٠٩م**

المجموع	العام								
	٢٠٠١م	٢٠٠٢م	٢٠٠٣م	٢٠٠٤م	٢٠٠٥م	٢٠٠٦م	٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	٢٠٠٩م
١٣٣	٩	-	١٤	-	١٢	٥٤	٣١	٥	٨

(* تم في عام ٢٠٠٧م استكمال الدورة الأولى من الفحص الميداني والبدء بدورة جديدة من الفحص

ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني :

نظراً لما للقوائم المالية ورأي مراجع الحسابات حيالها من أهمية بالغة، يتعين أن يكون المحاسب الذي يعد القوائم المالية واثقاً من قدرته على إعداد تلك القوائم والتحقق من صحة المعلومات التي تحتويها ، كما يتعين أن يكون المراجع الخارجي لهذه القوائم واثقاً من عدالة رأيه حيال تلك القوائم. ويتعذر تحقيق ذلك ما لم يكن معدو القوائم المالية ومراجعوها مؤهلين التأهيل العلمي والمهني الكافي الذي يمكنهم من فهم نشاط المنشأة واستيعاب ما تعنيه المعلومات المعروضة في هذه القوائم وتطبيق معايير المراجعة والمحاسبة بطريقة سليمة. وقد عنى نظام المحاسبين القانونيين بهذا الجانب حيث خص الهيئة في مادته التاسعة عشر بوضع القواعد اللازمة لامتحان الحصول على شهادة الزمالة ، وتنظيم دورات التعليم المستمر. وفيما يلي ملخصاً للأعداد التي حضرت الدورات التدريبية :

١ - إختبار زمالة الهيئة :

شرعت اللجنة فور اعتماد القواعد العامة لإختبار الزمالة ببناء قاعدة معلومات موسعة لأسئلة الإختبار وإجاباتها النموذجية ، وتقوم اللجنة بتطوير وتحديث تلك الأسئلة دورياً. وتم عقد (٣١) إختباراً ، وتقدم لهذا الإختبار ما ينيف على ألفين وثلاثمائة محاسباً ومحاسبة ، وبلغ عدد الأفراد الحاصلين على زمالة الهيئة بنهاية الدورة (٢٠٠٩/٢م) (٣٢٥) محاسباً. وتقديراً لما تحظى به زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من مكانة مرموقة ، فقد ألقى المعهد الأمريكي للمحاسبين الإداريين الحاصلين على زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من إختبار القسم الأول (الخاص بـ Business Analysis) من أقسام إختبار زمالة المحاسب الإداري المعتمد Certified Management Accountant (CMA). كما ألقى أيضاً المعهد الأمريكي للمراجعين الداخليين الحاصلين على زمالة الهيئة من إختبار القسم الرابع (الخاص بـ Business Management Skills) من أقسام إختبار زمالة المراجع الداخلي المعتمد Certified Internal Auditor (CIA). كما تم الاتفاق مع هيئة السوق المالية لتقديم مائة منحة سنوياً ابتداء من العام ٢٠٠٩م يتم تخصيصها للسعوديين والسعوديات الحاصلين على درجة البكالوريوس في تخصص المحاسبة، حيث تتكفل هيئة السوق المالية بكافة الرسوم المالية المتعلقة بالتقدم لإختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين للحاصلين على هذه

المنح. وتأتي هذه المبادرات اعترافاً بما حقته زمالة الهيئة من نجاح ويعكس التقدم الذي وصلت إليه مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة بحمد الله.

٢ - الدورات التدريبية للإعداد لاختبار زمالة الهيئة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدرب من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة والتدريب على تطبيقها بمهارة. وقد بدأ الإعداد لهذه الدورات بوضع الإطار العام للمواد التدريبية لدورات الإعداد لاختبار الزمالة من قبل لجنة التعليم والتدريب وتم اعتماده من مجلس الإدارة ، وفي ضوء تلك القواعد تم إعداد عدد من الحقائب التدريبية. وتغطي كل حقيبة تدريبية موضوعاً أو أكثر من المواضيع الرئيسية لأحد مواد اختبار زمالة الهيئة ، وتتضمن كل حقيبة عرضاً لأهداف وعناصر الموضوع وشرحاً وافياً لكل عنصر وربطه بالمعايير المهنية ذات العلاقة ومسائل وحالات تطبيقية. وقد بدأت الهيئة تنفيذ هذه الدورات منذ العام ١٩٩٥م ، وتقوم الهيئة دورياً باستطلاع رأي المشاركين في هذه الدورات من مدربين ومنتدربين وتحليل مرئياتهم ومقترحاتهم. وقد حضر هذه الدورات (٦٩٨٣) متدرباً حتى نهاية عام ٢٠٠٩م ، منهم (١٢٠٣) متدرباً في عام ٢٠٠٩م. كما أنجزت الهيئة تطوير الحقائب التدريبية الخاصة بالدورات التدريبية للإعداد لاختبار الزمالة في العام ٢٠٠٩م.

٣ - الدورات التدريبية المتخصصة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية والمهنية لموضوع معين. وتستهدف الدورات كل من له اهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة في القطاع العام والخاص وبصفة خاصة من يعمل منهم في الجوانب ذات العلاقة بموضوع الدورة. ويتم تصميم الحقائب التدريبية لهذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للدورة ؛ وشرعت الهيئة في تنفيذ هذه الدورات بدءاً من عام ١٩٩٨م. وقد حضر هذه الدورات (٧٢٠١) متدرباً حتى نهاية عام ٢٠٠٩م ، منهم (١٠٦٠) متدرباً في عام ٢٠٠٩م.

٤ - الدورات التدريبية الخاصة:

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية والمهنية لموضوع معين بطلب من قبل جهات محددة (مكاتب محاسبة ، شركات ، جهات حكومية). ويتم تصميم هذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للجهة المنفذ لها الدورة ، وقد تم تنفيذ ١١ دورة خاصة لعدد من الجهات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص ومكاتب المحاسبة خلال عام ٢٠٠٩م حضرها (٤٧٢) متدرباً.

٥ - التعليم المهني المستمر :

تنفيذاً لأحكام المادة (١/٢) من إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب والتي تقضي بأن من مهام اللجنة إعداد وتنفيذ وتطوير دورات التعليم المستمر ؛ أعدت الأمانة العامة مشروع القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر، والذي تم التوصل إليه بعد دراسة مستفيضة للقواعد المعمول بها لدى كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وقامت اللجنة بمناقشة مشروع هذه القواعد خلال عدة اجتماعات ، ومن ثم أعيدت صياغة مشروع القواعد في ضوء الملاحظات المقدمة ، وبعد اعتماده من اللجنة تم إرسال مشروع القواعد لأعضاء الهيئة وأعضاء هيئة التدريس لتزويد اللجنة بما

لديهم من ملاحظات، ومن ثم إعداد المسودة النهائية لمشروع القواعد ، وبعرضها على مجلس إدارة الهيئة صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٣ وتاريخ ١١/٩/١٤١٩هـ الموافق ٢٩/١٢/١٩٩٨م باعتماد هذه القواعد وأن يبدأ العمل بها اعتباراً من ١/١/١٩٩٩م. وبعد تطبيق البرنامج خلال السنوات الماضية، رأت لجنة التعليم والتدريب إدخال بعض التعديلات على القواعد المنظمة للتعليم المهني المستمر التي أظهرت التجربة العملية أهمية الأخذ بها. وبعد اعتماد تلك التعديلات من لجنة التعليم والتدريب تم إرسالها لأعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات والمعاهد وطلب منهم تقديم ما لديهم من ملاحظات حيال تلك التعديلات المقترحة. ومن ثم تم عرض تلك التعديلات على العموم من خلال موقع الهيئة ثم قامت لجنة التعليم والتدريب بدراسة الملاحظات الواردة. وبعرض القواعد المعدلة على مجلس إدارة الهيئة، صدر قرار مجلس الإدارة رقم ٢/١٢ وتاريخ ٢٧/٣/١٤٢٨هـ الموافق ١٥/٤/٢٠٠٨م القاضي باعتماد تلك القواعد.

وتهدف هذه القواعد الى تحديث المعلومات والمهارات المهنية والفنية في الموضوعات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة بغرض المحافظة أو زيادة الكفاءة المهنية والفنية. وبموجب هذه القواعد:

- ١- يجب على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين المرخص لهم بمزاولة المهنة أو تقديم خدمات الزكاة وضريبة الدخل إكمال ثلاثمائة نقطة تعليم مهني مستمر لأخر ثلاث سنوات متتالية، على أن يتم تعبئة النموذج المعتمد سنويا وتقديمه للهيئة خلال شهر من انتهاء السنة الميلادية، ويتعين ألا تقل نقاط التعليم المهني المستمر لأي سنة عن خمس وستين نقطة.
 - ٢- يجب على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين غير المرخص لهم بمزاولة المهنة ، وكل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينتسب لعضوية الهيئة، وكل موظف فني يعمل في مكتب محاسبة أو أي فئة أخرى يتم إلزامها بمتطلبات التعليم المهني المستمر خلافاً للفئات السابق ذكرها إكمال مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر لأخر ثلاث سنوات متتالية، على أن يتم تعبئة النموذج المعتمد (نموذج ١) سنويا وتقديمه للهيئة خلال شهر من انتهاء السنة الميلادية، ويتعين ألا تقل نقاط التعليم المهني المستمر لأي سنة عن خمسين نقطة.
 - ٣- يعفى كل عضو من أعضاء الفئات المذكورة في الفقرة ١ و ٢ أعلاه من الالتزام بالحد الأدنى السنوي خلال السنة الأولى من انطباق قواعد التعليم المهني المستمر عليه إذا كان وجوب التزامه بهذه القواعد بدأ خلال النصف الثاني من السنة الميلادية ويكون بداية إزامه بمتطلبات برنامج التعليم المهني المستمر من بداية السنة الميلادية التالية.
 - ٤- تتحمل مكاتب المحاسبة المرخصة مسؤولية التزام موظفيها الفنيين بإكمال نقاط التعليم المهني المستمر.
 - ٥- يجب أن يكون ٣٠% على الأقل من النقاط التي يكملها الأفراد المُلزَمون بالتعليم المهني المستمر من برامج وأنشطة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.
- هذا ويتم احتساب نقاط التعليم المهني المستمر على أساس ثلاث نقاط لكل ساعة من التعليم المهني المستمر الرسمي ، ونقطة واحدة لكل ساعة من التعليم المهني المستمر غير الرسمي. وتقوم لجنة التعليم والتدريب بالتحقق من الالتزام بمتطلبات برنامج التعليم المهني المستمر ؛ وقد أعدت برامج آلية لمتابعة مدى الالتزام.

رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية :

في إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، بصفة عامة ؛ وتطوير الكوادر الوطنية في مكاتب المحاسبة بصفة خاصة ، قامت الهيئة بدراسة شاملة لهذا الموضوع ، وتم عرض ماتم التوصل اليه من مقترحات في ندوة عامة عقدت بتاريخ ١٤٢٠/٦/٨ هـ الموافق ١٩٩٩/٩/١٨ م وتم رفع ما تم التوصل اليه من توصيات إلى مجلس إدارة الهيئة ، وصدر عن المجلس عدداً من القرارات منها القرار رقم ٢/٢/٤ وتاريخ ١٣/٩/٢٠١٤ هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١ م القاضي بإلزام الموظفين الفنيين العاملين في مكاتب المحاسبة بإكمال ساعات التعليم المهني المستمر ، وفق ما هو محدد في البند (٤/٢) من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢/٣ وتاريخ ١١/٩/١٩٩١ هـ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩ م ، وذلك إعتباراً من ١٤٢٠/٩/٢٤ هـ الموافق ٢٠٠٠/١/١ م ؛ وإلزام مكاتب المحاسبة بتيسير السبل للموظفين الفنيين لإكمال ساعات التعليم المستمر المشار إليها أعلاه.

كما إعتد مجلس إدارة الهيئة بموجب قراره رقم ١/٢/٤ وتاريخ ١٣/٩/٢٠١٤ هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١ م نموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين العاملين في هذه المكاتب ، وأوصى المجلس بموجب قراره رقم ٣/٢/٤ وتاريخ ١٣/٩/٢٠١٤ هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١ م بتعديل المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام المحاسبين القانونيين وقد صدر قرار وزاري برقم ١٨٨٨ وتاريخ ١٠/٢٦/٢٠١٤ هـ قضي بتعديل المادة المذكورة. ومن أبرز التعديلات التي شملها القرار الوزاري مايلي :

١ - يجب على المحاسب القانوني المرخص له سواء كان فرداً أو شركة مهنية توظيف نسبة من السعوديين من مجموع موظفيه الفنيين وفق ما يلي :

عدد الموظفين النسبة

أ - من (٠١) موظف الى (٢٠) موظف	٢٠ %
ب- من (٢١) ، ، الى (٣٠) ، ،	٢٥ %
ج- من (٣١) فأكثر	٣٠ %

ويراعى أن يتم تطبيق النسبة ما بين ٢٠% - ٣٠% بشكل تدريجي خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ، وألا تقل الزيادة السنوية عن ٣٠% من هذه النسبة.

٢ - تعد مكاتب المحاسبة التي يزيد عدد موظفيها عن عشرون موظفا خطة سنوية تبين تفصيلاً للإجراءات التي سيقوم بها المكتب لتطوير الموظفين السعوديين الفنيين العاملين في المكتب ومن هذه الإجراءات :

أ - تيسير السبل للموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة للاستعداد للتقدم لاختبار زمالة الهيئة ؛ بما في ذلك إتاحة الفرصة لهم لحضور الدورات التدريبية التي تعدها الهيئة لهذا الغرض.

ب- حث الموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة على حضور دورات التعليم المستمر واعتبار ذلك أساساً لترقيتهم داخل المكتب.

ج- وضع خطة زمنية لتطور الموظف السعودي داخل المكتب (مراجع ، مشرف ، مدير مراجعة ، شريك).

د- تقييم أداء الموظفين الفنيين دورياً ووضع برنامج زمني لتقوية نقاط الضعف التي تحتاج إلى تطوير ومتابعة تنفيذ البرنامج وتقييمها دورياً.

هـ- إتاحة الفرصة للموظفين في المشاركة في اللجان المهنية المتخصصة.

٣ - تسترشد مكاتب المحاسبة بنموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين السعوديين المعتمد من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

وتقوم الهيئة بمتابعة التحقق من الإلتزام بالمتطلبات النظامية المشار إليها أعلاه دورياً والرفع للجنة مراقبة جودة الأداء المهني بالنتائج لاتخاذ ما تراه مناسباً من قرارات.

خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع :

يعتبر الوقوف من خلال المتابعة والبحث العلمي حول المتغيرات والاتجاهات الحديثة في المحاسبة والمراجعة وأساليبها بما فيها استخدام التقنية الحديثة في أعمال المحاسبة والمراجعة وتعميم هذه المعارف وكيفية ومدى استخداماتها وانعكاساتها على الأعضاء بشكل خاص وعلى المهنة بشكل عام من أهم الوسائل التي تساعد على تحقيق رسالة الهيئة. وقد قامت الهيئة بإنشاء مركز معلومات يهدف إلى خدمة أعضاء الهيئة وغيرهم من الباحثين في علوم المحاسبة والمراجعة ، ويحتوي المركز على نشرات دورية وإصدارات هامة في علوم المحاسبة والمراجعة الصادرة عن الجهات المهنية الرائدة بمختلف دول العالم. هذا بالإضافة إلى الكتب النظرية المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية.

تقوم الهيئة بتنظيم عدد من الندوات سنوياً يشارك في تقديمها نخبة من ذوي الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة. ولقد قامت الهيئة خلال عام ٢٠٠٩ بعقد مؤتمر المحاسبة السعودي الدولي الثاني الذي عُقد برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز يحفظه الله في شهر ربيع الأول ١٤٣٠هـ الموافق مارس ٢٠٠٩م وشارك فيه متخصصون من أكثر من عشرين دولة وحضره ما يزيد عن ١٢٠٠ مشارك. كما قامت الهيئة باستكمال سلسلة ملتقى "حوكمة الشركات" وذلك بعقدته في مدينة الدمام . كما تم عقد ملتقى "لجان المراجعة في الشركات المساهمة" في كل من مدن الرياض و جدة و الدمام، بالإضافة إلى عقد ملتقى بعنوان "صعوبات متكررة عند تطبيق المعايير المحاسبية". كما تم عقد محاضرة بعنوان "اتجاهات الغش في ظل الأزمة المالية" بالتعاون مع جمعية المحاسبين القانونيين البريطانيين . إلى جانب تنظيم العديد من الندوات لمناقشة مشاريع المعايير المهنية .

وتقوم الهيئة أيضاً بإصدار نشرة اخبار كل شهرين تعنى بنشر أخبار الهيئة ومنسوبيها وما يصدر من معايير وقواعد وكل ما يساعد على تطوير المهنة والرفع من مستواها، وقد وافق مجلس ادارة الهيئة على تحويل النشرة الى مجلة ربعية وتطويرها وزيادة عدد صفحاتها، حيث صدر عددها الاول في حلتها الجديدة في شهر ربيع الاول من عام ١٤٣٠هـ الموافق شهر مارس ٢٠٠٩م.

كما قامت الهيئة بإنشاء موقع على الشبكة العالمية (الإنترنت) وتقوم بتحديثه بأخبار الهيئة بشكل مستمر، ويمكن الوصول إلى هذا الموقع من خلال العنوان التالي (www.socpa.org.sa). ويشتمل الموقع على نصوص للمعايير التي أصدرتها الهيئة وتعريف بالخدمات التي تقدمها الهيئة. ويمكن هذا الموقع الجمهور من البحث عن النصوص المهنية الصادرة عن الهيئة المرتبطة بأي موضوع يتم الإستعلام عنه ، كما يمكن من خلاله إستكمال طلبات التسجيل لكل من إختبار زمالة الهيئة ، الدورات التدريبية ، وعضوية الهيئة.

سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والندوات :

يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة مع أعضائها على نحو يجعل الهيئة تستجيب لمتطلباتهم وتساعدهم على التطور والاستفادة من قدراتهم وتجاوز الصعوبات التي قد تواجههم. كما يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة وأعضائها مع المجتمع بغرض تعزيز الخدمات المهنية التي يقدمها المحاسبون القانونيون.

ويشمل الدور الذي قامت به الهيئة في هذا المجال بإصدار الدراسات والبحوث والنشرات المهنية. حيث قامت الهيئة بترجمة كتاب "الرقابة الداخلية - إطار متكامل" (COSO) إلى اللغة العربية وذلك بعد حصول الهيئة على موافقة لجنة المنظمات الراعية للجنة تريدواي المعروفة عالمياً بلجنة (COSO) والتي يتكون أعضائها من الهيئات المهنية في الحقل المحاسبي والمالي في الولايات المتحدة الأمريكية ، وقامت الهيئة بتوزيعه على عدد كبير من الجهات الحكومية والخاصة. وتأتي ترجمة الهيئة لهذا الإصدار استشعاراً منها بأهمية إيجاد مرجع باللغة العربية في الرقابة الداخلية ليكون مرجعاً ينهل منه العاملون في مجال الرقابة الداخلية في المملكة العربية السعودية والعالم العربي. كما قامت الهيئة أيضاً بترجمة بعض مطبوعات الاتحاد الدولي للمحاسبين إلى اللغة العربية مثل كتاب دليل إنشاء الهيئات المهنية، وحصلت أيضاً على موافقة الاتحاد على ترجمة سلسلة إرشادات الممارسات الجيدة International Good Practice Guidance ، حيث تقوم الهيئة حالياً بالعمل على ترجمتها. كما قامت الهيئة وبطلب من الاتحاد بمراجعة ترجمة موقع الاتحاد الدولي للمحاسبين باللغة العربية.

وتتعاون الهيئة مع الجهات الأخرى المحلية والإقليمية والدولية في كل ما من شأنه النهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة. ويشار إلى أن الإتحاد الدولي للمحاسبين قد اختار الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من ضمن ست عشر هيئة مهنية على مستوى العالم يمكن الاستفادة من خبراتها في مجال تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة. جاء ذلك في دليل إنشاء الهيئات المهنية الصادر عن الإتحاد في طبعة نوفمبر ٢٠٠٧م، والذي نص على أن "الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين هي هيئة محاسبية مهنية راسخة الأساس تضم موظفين وأعضاء تتوفر فيهم مهارات وخبرات عالية وهي قادرة على تقديم الدعم والمشورة والمساعدة للهيئات المهنية الأخرى في الدول المتحدثة باللغة العربية". ويعكس هذا الاختيار ما وصلت إليه مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية من تطور ويمثل تقديراً للدور الذي تقوم به الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في تطوير المعايير والأنظمة ذات العلاقة بالمهنة. كما أن الأمين العام للهيئة يشغل عضوية لجنة الدول النامية التابعة للإتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وشارك الأمين العام ونائبه في عدد من الفعاليات العلمية والمهنية شرح فيها منهج الهيئة في إعداد المعايير والاختبارات ومراقبة جودة الأداء المهني وغير ذلك من النشاطات التي تقوم بها الهيئة.

سابعاً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية :

يعتبر تطوير الهيئة لأطرها التنظيمية وإمكاناتها المادية والبشرية والتقنية من أهم الأنشطة التي تمكن الهيئة من تحقيق أغراضها ، واستيعاب المستجدات في مهنة المحاسبة واحتياجات الأعضاء والتعامل معها بشكل فاعل، الأمر الذي يساعد على تطور المهنة ومواكبتها للمتغيرات المحيطة بها وتوسيع نطاق خدماتها. ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية أناط نظام المحاسبين القانونيين بمجلس

إدارة الهيئة في مادته الخامسة والعشرين إصدار اللوائح المالية والإدارية وإعداد النظام الداخلي للهيئة. وأن يكون للهيئة مواردها الذاتية المستقلة والتي تتكون من اشتراكات الأعضاء وما تقدمه الهيئة من خدمات، والإعانات والتبرعات التي يقرر المجلس قبولها.

وقد شرعت الهيئة فور بدء نشاطها ببناء الجهاز التنظيمي للهيئة بما في ذلك توفير الموارد البشرية والمالية ووضع الأنظمة واللوائح المنظمة لعملها. ويبين ما يلي عرضاً للوائح والقواعد التي تم إصدارها :

- اللائحة الإدارية والمالية.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المحاسبة.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المحاسبة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة سلوك وآداب المهنة.
- إجراءات عمل لجنة مراقبة جودة الأداء المهني.
- إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب.
- إجراءات عمل لجنة الاختبارات.
- إجراءات عمل لجنة الخدمات الاستشارية.
- إجراءات عمل لجنة المراجعة الداخلية.
- إجراءات عمل لجنة العلاقات العامة والإعلام.
- القواعد العامة لاختبار زمالة الهيئة.
- الإطار العام للمواد التدريبية لاختبار الزمالة.
- الإطار العام للمواد التدريبية للمحاسبين القانونيين.
- النظام الداخلي للهيئة.
- الخطة الاستراتيجية للهيئة (١٩٩٨ - ٢٠٠٢م).
- الخطة الاستراتيجية للهيئة (٢٠٠٩ - ٢٠١٣م).

واستشعاراً بضرورة وأهمية التخطيط الاستراتيجي لمسيرة عمل الهيئة، اعتمد مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الخطة الإستراتيجية للهيئة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣م، وذلك بموجب القرار رقم ٢/٧ في الاجتماع التاسع للدورة الخامسة المنعقد بتاريخ ١٤٣٠/٢/١٩هـ الموافق ٢٠٠٩/٢/١٤م. ويأتي اعتماد المجلس للخطة تنويهاً لجهود كبيرة بذلتها لجنة الخطة الإستراتيجية المنبثقة عن المجلس وفرق العمل المساندة لها.

هذا ويبلغ عدد الموظفين العاملين في الهيئة ما يقارب الـ (٣٥) موظفاً ، إضافة إلى مجلس إدارة الهيئة ولجانها الفنية، وتستعين الهيئة في تنفيذ مهامها بعدد من ذوي الاختصاص والاهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة بما فيهم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات والمسؤولين في الجهات الاقتصادية المختلفة من مكاتب المحاسبة وشركات ومؤسسات عامة وخاصة.

كما يبلغ إجمالي عدد الأعضاء المشاركين في اللجان الفنية للهيئة (٨٧) عضواً ، ويبين مايلي ملخصاً بعدد أعضاء كل لجنة ، وفق الجهة التي ينتمون إليها :

المجموع	الجهة				إسم اللجنة
	قطاع خاص	جهات حكومية	أعضاء هيئة التدريس	أعضاء الهيئة الممارسين	
١٣	٣	٢	٤	٤	المحاسبة
١١	١	٢	٤	٤	المراجعة
٩	٢	١	٣	٣	سلوك وآداب المهنة
٨	١	-	٤	٣	الإختبارات
٩	٢	-	٣	٤	مراقبة جودة الأداء المهني
٨	١	١	٣	٣	التعليم والتدريب
١٠	٤	٢	١	٣	العلاقات العامة والإعلام
١١	٤	٣	٢	٢	المراجعة الداخلية
٨	٢	١	٢	٣	الخدمات الإستشارية
٨٧	٢٠	١٢	٢٦	٢٩	المجموع

ثامناً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة :

بلغت مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة بالريال مايلي:

٢٠٠٩م			٢٠٠٨م			البيان
المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	
١٠٢٠٠٠	١٣٠٠٠	٨٩٠٠٠	٨٤٠٠٠	٥٠٠٠	٧٩٠٠٠	المشاركة في الإجتماعات
٢٣٦٠٠	٢٠٠٠	٢١٦٠٠	٣٧٦٨٨	٥٢٠٠	٣٢٤٨٨	المشاركة في فرق العمل
١٢٥٦٠٠	١٥٠٠٠	١١٠٦٠٠	١٢١٦٨٨	١٠٢٠٠	١١١٤٨٨	الاجمالي

تاسعاً : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٩م :

حيث أن الموارد المالية هي المحرك الرئيسي لأنشطة الهيئة ، فقد سعت الأمانة العامة ومن منطلق واجبها في هذا الشأن للعمل على توفير الإيرادات اللازمة لتغطية نفقات الهيئة، حيث نما بفضل الله النشاط التدريبي للهيئة في العام ٢٠٠٩م وكذلك ازداد الإقبال على اختبار الزمالة وعلى شراء الحقائق التدريبية ومطبوعات الهيئة، كما تم طلب إعانة حكومية من وزارة المالية قوبلت بالإيجاب ، حيث تم دعم موارد الهيئة بمبلغ ٣ مليون ريال. وقد بلغ إجمالي موارد الهيئة لعام

٢٠٠٩م مبلغ ١٧,٩ مليون ريال ، كما بلغت مصاريفها لنفس الفترة ١٢,٩ مليون ريال. وتبين القوائم المالية المرفقة عرضاً مفصلاً لإيرادات ومصروفات الهيئة ومركزها المالي وتدفقاتها النقدية.

وقد كان للجهود المتميزة التي بذلها معالي رئيس وأعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية والأمانة العامة والمستشارين الذين تم التعاون معهم لإعداد المشاريع المعتمدة ، تأثيراً مباشراً على إنجاز المشاريع في الوقت المناسب وبجودة عالية. كما ساهم عدد من ذوي الاهتمام والاختصاص في تقديم مآلديهم من ملاحظات حيال المشاريع التي أعدتها الهيئة ، وساهمت عدد من الصحف المحلية بنشر ماصدر عن الهيئة من مشاريع ، ونشر عدد من المقالات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة وإجراء المقابلات مع عدد من المهتمين بمهنة المحاسبة الأمر الذي من شأنه الرفع من الوعي المحاسبي في المجتمع. وتتقدم الهيئة بالشكر الجزيل لهم جميعاً ولكل من ساهم في العمل في دعم الهيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ونرجو من الله العون والتوفيق والسداد.

القوائم المالية للهيئة
للعام المالي ١٤٣٠/١٤٣١ هـ (٢٠٠٩ م)
وتقرير مراجع الحسابات

القوائم المالية للهيئة
للعام المالي ١٤٣٠/١٤٣١ هـ (٢٠٠٩ م)
وتقرير مراجع الحسابات

<u>صفحة</u>	<u>البيان</u>
—	تقرير مراجع الحسابات
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الإيرادات والمصروفات
٣	قائمة التدفق النقدي
١١ — ٤	إيضاحات حول القوائم المالية



No. _____

Date _____

الرقم :

التاريخ :

(تقرير مراجع الحسابات)

المحترمين

السادة / أعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
المملكة العربية السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لقد راجعنا قائمة المركز المالي (للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين) كما في ١٤ محرم ١٤٣١ هـ والموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩م وكذا قائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي للسنة المالية المنتهية في ١٤ محرم ١٤٣١ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩م والإيضاحات المرفقة من رقم (١) حتى رقم (١٩) المعتبرة جزءاً من هذه القوائم المالية .
إن إعداد هذه القوائم المالية هو من مسئولية إدارة الهيئة وقد تم إعدادها وفقاً للأحكام والأنظمة المعمول بها بالمملكة ، وقدمت لنا مع كافة المعلومات والبيانات التي طلبناها ، إن مسئوليتنا هي إبداء الرأي حول القوائم المالية إستناداً الى أعمال المراجعة التي قمنا بها .
تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها ، والتي تتطلب أن نقوم بتخطيط أعمال المراجعة للحصول على قناعة معقولة بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية .
تشتمل إجراءات المراجعة على فحص الأدلة ، على أساس العينة ، المؤيدة للمبالغ والافصاحات التي تتضمنها القوائم المالية كما تشتمل على تقييم المبادئ المحاسبية المتبعة والتقدير الهامة المطبقة من قبل الإدارة وطريقة العرض العام للقوائم المالية ، بإعتقادنا أن إجراءات المراجعة التي قمنا بها توفر أساساً معقولاً من القناعة يمكننا من إبداء رأينا على القوائم المالية .

وفي رأينا أن القوائم المالية أعلاه ككل :-

- (١) تظهر بعدل ، من كافة النواحي الجوهرية ، المركز المالي (للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين) كما في ١٤ محرم ١٤٣١ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩م وكذا نتائج أعمالها والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ١٤ محرم ١٤٣١ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩م ، وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها الملائمة لظروف الهيئة .
- (٢) تتفق مع النظام الأساسي واللوائح الخاصة بالهيئة التي تحكم إعداد وعرض القوائم المالية ، بما في ذلك التأكد من وجود نظام دفترى ومستندى سليم يخدم أغراض الهيئة

الثنيان

محاسبون ومراجعون قانونيون

صالح محمد الثنيان
ترخيص رقم (١٤٨)



الرياض في ٢٤/٧/١٤٣١ هـ

الموافق ٦/٧/٢٠١٠م

ط/ع

قائمة المركز المالي

كما في ١٤/١/١٤هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠٠٩م

ريـال		الإيضاح	البيان
٢٠٠٨م	٢٠٠٩م		
أصول متداولة :			
٨.٩١٥.٣٥٥	١٢.٤٩٦.٨٩٥	(٣)	نقد لدى البنـوك
--	--	(٤)	الاستثمـارات
٣.٥٧١.١٠٠	٥.٤٨٥.٧٠٠	(٥)	إيرادات مستحقة
٦٠٢.٦٠٠	٤٦٧.٤٢٤	(٦)	مصرفات مدفوعة مقدما
٤١٤.٨٧٧	٢٥٤.٠٥٩		مدينون
١٣.٥٠٣.٩٣٢	١٨.٧٠٤.٠٧٨		اجمالي الأصول المتداولة
خصوم متداولة :			
٥٥٩.٣٧٤	٦٦٦.٣٧٣	(٧)	مصرفات مستحقة
٣٢٠.٢٠٠	٢٥٠.٥٥٠	(٨)	إيرادات مدفوعة مقدما
٢.٧٩٣	٤٣٥.٢٢٥	(٩)	دائنون
٨٨٢.٣٦٧	١.٣٥٢.١٤٨		اجمالي الخصوم المتداولة
١٢.٦٢١.٥٦٥	١٧.٣٥١.٩٣٠		صافي الأصول المتداولة
أصول ثابتة :			
٣٣٠.٣٤٥	٤٦٤.٤٤٧	(١٩)	صافي الأصول الثابتة
خصوم غير متداولة :			
١.٦٥٦.٧٣٥	١.٥٠٦.١٨٩	(١٠)	مخصص مكافأة نهاية الخدمة
(١.٦٥٦.٧٣٥)	(١.٥٠٦.١٨٩)		اجمالي الخصوم غير المتداولة
١١.٢٩٥.١٧٥	١٦.٣١٠.١٨٨		صافي الأصول
الفائض العام :			
٥.٩٢١.٠٥٠	١١.٢٩٥.١٧٥		الفائض المدور من سنوات سابقة
٥.٣٧٤.١٢٥	٥.٠١٥.٠١٣		فائض السنة
١١.٢٩٥.١٧٥	١٦.٣١٠.١٨٨		اجمالي الفائض العام

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٩) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

قائمة الإيرادات والمصروفات

السنة المنتهية في ١٤/١/١٤هـ الموافق ٢٠٠٩/١٢/٣١م

ريـال		الإيضاح	البيـان
٢٠٠٨م	٢٠٠٩م		
الإيرادات :			
٢.٠٤٨.٤٠٠	١.٤٥٥.٢٠٠	(١١)	اشتراكات الأعضاء الأساسيـن
١٧٣.٠٠٠	١٧٤.٠٠٠	(١٢)	اشتراكات الأعضاء المنتسبيـن
٨.٠٥٦.٥٥٠	١٠.٥٦٤.٦٠٠	(١٣)	اشتراك الدورات التدريبيـة
١.٥٠٠.٠٠٠	٣.٠٠٠.٠٠٠		إعانة حكوميـة
١.٦٠٨.٠٠١	٦٨٥.٠٠٠		تبرعات نقديـة
٣.٠٠٠	--		تبرعات عينيـة
٢٥٤.٨٧٨	٢٩٥.٨٦٠		تبرعات مستشـاريـن
١٤٥.٨٦٢	١٨.٩١١	(٤)	عائد الاستثمـارات
٢٢.٠٠٠	٢٣.٠٠٠		مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية المتنازل عنهما
١.١٧١.٨٩٩	--		مشروع دراسة المعايير لهيئة السوق المالية
٢٥٠.٠٠٠	١٠٠.٠٠٠		رعاية ندوات
٦٦٩.٣٠٠	٩٢٧.٢٠٠	(١٤)	اشتراك التقدم لاختبار الزمالمـة
١٠.٠٠٠	--		إشتراك مطبوعـات
٢٥٥.١٠٠	٦٧٠.٥٠٠	(١٤)	بيع حقائب تدريبـية
٦١.١٢٠	٢٣.٤٨٠		بيع إصدارات الهيئـة
٦٥.١٦٨	٢٧.١٧١		أخرى
١٦.٣٢١.٢٧٨	١٧.٩٦٤.٩٢٢		إجمالي الإيرادات
المصروفات :			
٥.٩٧٩.١٤٨	٦.٥٦٨.٠٦٨	(١٥)	مصروفات عمومية وإداريـة
٣٣٥.٠٠٠	٣٣٣.٠٠٠	(١٦)	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية
٤.٢٦٢.٠٩٦	٥.٠٩٦.٥٧٦	(١٧)	مشاريع مهنيـة
٢٦٢.٩٣٨	٣٣٠.٠٧٥		مركز المعلومات والتطوير المهنيـي
--	٤١٧.٠٨٠		صافي تكلفة مؤتمر المحاسبة الدولي الثاني
١٠٧.٩٧١	٢٠٥.١١٠	(١٩)	استهلاك أصول ثابتـة
١٠.٩٤٧.١٥٣	١٢.٩٤٩.٩٠٩		إجمالي المصروفات
٥.٣٧٤.١٢٥	٥.٠١٥.٠١٣		فائـض السنـة

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٩) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

قائمة التدفق النقدي

للسنة المنتهية في ١٤/١/١٤٣١هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠٠٩م

ريـال		الإيضاح	البيان
٢٠٠٨م	٢٠٠٩م		
			التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية:
٢.٠٤٨.٤٠٠	١.٤٥٥.٠٠٠		إشتراكات الأعضاء الأساسيين
١٧٣.٠٠٠	١٧٤.٠٠٠		إشتراكات الأعضاء المنتسبين
٤.٩٨٤.١٥٠	٦.٦٢٩.٠٠٠		إشتراك الدورات التدريبية
٦٥٨.٨٥٠	٨٩٥.٦٠٠		إشتراك التقدم لاختبار الزمالة
١٠.٠٠٠	--		إشتراك مطبوعات
٢٥٥.١٠٠	٦٧٠.٥٠٠		بيع حقايب تدريبية
١٤٥.٨٦٢	١٨.٩١١		عوائد استثمار مستلمة (مراجعة)
٦١.١٢٠	٢٣.٤٨٠		بيع إصدارات الهيئة
١.٤٢٠.٦٠٧	١.٩٣٠.٤٠٠		تحصيل إيرادات مستحقة
٢٣٦.٨٠٠	١١٨.٣٥٠		إيرادات مدفوعة مقدماً
			مشروع تطوير معايير محاسبة للمنظمات غير هادفة للربح
(١٥٠.٠٠٠)	٢٠٠.٠٠٠		مشروع دراسة المعايير لهيئة السوق المالية
٨٣٣.٨٧٨	--		مؤتمر المحاسبة الدولي الثاني
--	(٧١.٨٨٠)		رعاية ندوات
٢٥٠.٠٠٠	--		إيرادات أخرى
٦٠.٦١٨	٢٧.١٧١		مصروفات عمومية وإدارية
(٥.٢١٦.٩٧٥)	(٥.٣٧٨.٩٥٦)		مشاريع مهنية
(٣.٩٤٥.٦١٨)	(٤.٦٧٠.٧٤٠)		مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية
(٣١٣.٠٠٠)	(٣١٠.٠٠٠)		مركز المعلومات والتطوير المهني
(٢٥٢.٤٣٢)	(٢٤٦.١٥٣)		مصروفات مدفوعة مقدماً
(٦٠٢.٦٠٠)	(٤٦٥.٠٣٤)		سداد دائنون ومصروفات مستحقة
(٦٠٤.٧٦٤)	(٢٦٢.٣٦٣)		سداد مكافأة نهاية الخدمة
(٣٠٦.٩٠١)	(٥٢١.٢١٦)		مدينة
(٣٩٩.١٩٣)	(٢٤.٣١٨)		صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية
(٦٥٣.٠٩٨)	١٩١.٧٥٢		التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية:
(٣٨.١٥٥)	(٢٩٥.٢١٢)		شراء أصول ثابتة
--	--		بيع أصول ثابتة
(٣٨.١٥٥)	(٢٩٥.٢١٢)		صافي التدفق النقدي إلى الأنشطة الاستثمارية
			التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية:
١.٥٠٠.٠٠٠	٣.٠٠٠.٠٠٠		إعانة حكومية
١.٦٠٨.٠٠١	٦٨٥.٠٠٠		تبرعات نقدية
٣.١٠٨.٠٠١	٣.٦٨٥.٠٠٠		صافي التدفق النقدي إلى الأنشطة التمويلية
٢.٤١٦.٧٤٨	٣.٥٨١.٥٤٠		صافي الزيادة في النقد والنقد المماثل خلال الفترة
٦.٤٩٨.٦٠٧	٨.٩١٥.٣٥٥		رصيد النقد والنقد المماثل في بداية العام
٨.٩١٥.٣٥٥	١٢.٤٩٦.٨٩٥		رصيد النقد والنقد المماثل في آخر العام

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٩) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

إيضاحات حول القوائم المالية

١- عام:

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتقاء بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقا لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين القانونيين بتصرف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
 - القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحها.
 - وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
 - إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.
- وتتضمن موارد الهيئة وفقا لنص المادة السادسة والعشرين من النظام اشتراكات الأعضاء والهبات والتبرعات والوصايا التي يقرر مجلس الإدارة قبولها ، وعائد استثمار أموال الهيئة ، وحصيلة نشر وبيع ما يتم إعداده من بحوث ودراسات ونشرات وما تقدمه الهيئة من خدمات. ويتولى الأمين العام للهيئة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ومتابعة وممارسة صلاحيات الإدارة التنفيذية ، كما تتولى اللجان الفنية المنبثقة عن المجلس إعداد المعايير والقواعد العامة التي تنظم عمل الهيئة بما في ذلك وضع وتطوير معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة وتنظيم برامج الزمالة ومراقبة جودة الأداء وغير ذلك من البرامج ذات العلاقة بالمهنة.

٢ - السياسات المحاسبية الهامة :

١/٢ تسجيل الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات :

- أ - تسجل الأصول والخصوم بموجب التكلفة التاريخية.
- ب- تسجل المصروفات والإيرادات وفقا لقاعدة الاستحقاق باستثناء اشتراكات الأعضاء حيث تسجل وفقا للأساس النقدي.

٢/٢ السنة المالية :

تبدأ السنة المالية للهيئة من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.

٣/٢ الاستهلاكات :

أ - تستهلك الأصول الثابتة بطريقة القسط الثابت وفقا للعمر الزمني المقدر لتلك الأصول وهو أربع سنوات للسيارات وخمس سنوات للأجهزة والمعدات والأثاث وثلاث سنوات للحاسب الآلي.

ب- تستهلك الكتب والمراجع والبرامج التطبيقية خلال السنة التي تشتري خلالها.

ج- تستهلك الأصول الثابتة التي تقل قيمتها عن خمسمائة ريال خلال السنة التي تشتري خلالها.

٤/٢ إعداد وتطوير المعايير المهنية :

تحمل تكلفة المعايير المهنية التي يتم التعاقد على إعدادها وفقا لنسبة الإنجاز التي تحققت خلال السنة المالية.

٥/٢ مخصص مكافأة نهاية الخدمة :

يحتسب مخصص مكافأة نهاية الخدمة بموجب نظام العمل السعودي.

٦/٢ العملات الأجنبية :

تحول قيمة العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي وفقا لأسعار التحويل السائدة حين إجراء المعاملات.

٣ - نقد لدى البنوك :

ريال		البيانات
٢٠٠٨م	٢٠٠٩م	
٥٨٤.٨٧٢	١.١٥١.٠٦١	بنك ساب - جاري مصروفات
١.٠١١.٦٠٢	١.٢٧٥.٧٠٤	، ، - جاري إيرادات
٧.١٩١.٠١٩	١٠.٠٧٠.١٣٠	، ، - جاري استثمار
٩٨.٥٩٧	--	، ، - إيرادات مشروع دراسة المعايير لهيئة السوق المالية
٢٩.٢٦٥	--	، ، - مصروفات مشروع دراسة المعايير لهيئة السوق المالية
٨.٩١٥.٣٥٥	١٢.٤٩٦.٨٩٥	الإجمالي

٤ - الإستثمارات :

يتم إستثمار فائض أموال الهيئة في المرابحة الإسلامية ، وبلغت عوائد الإستثمارات المحققة ١٨.٩١١ ريال.

٥ - إيرادات مستحقة :

ريـال		البيـان
م٢٠٠٨	م٢٠٠٩	
٣.٥٦٤.٩٠٠	٥.٤٧٣.١٠٠	اشترك الدورات التدريبية
٦.٢٠٠	١٢.٦٠٠	اشترك اختبار الزمالة
--	--	عوائد الإستثمار
٣.٥٧١.١٠٠	٥.٤٨٥.٧٠٠	الاجمالي

٦ - مصروفات مدفوعة مقدما :

ريـال		البيـان
م٢٠٠٨	م٢٠٠٩	
٤٧٢.٩١٥	٣٦٨.٠٥٩	رواتب وبيانات
١٢٩.٦٨٥	٩٩.٣٦٥	أخرى
٦٠٢.٦٠٠	٤٦٧.٤٢٤	الاجمالي

٧ - مصروفات مستحقة :

ريـال		البيـان
م٢٠٠٨	م٢٠٠٩	
١٢١.٧٠٠	١٣٦.١٠٠	مكافأة مستشارين
٣٠٠.٤٧	١٧١.٢٣٣	رواتب وبيانات
٤٠٧.٦٢٧	٣٥٩.٠٤٠	أخرى
٥٥٩.٣٧٤	٦٦٦.٣٧٣	الاجمالي

٨ - إيرادات مدفوعة مقدماً :

ريـال		البيـان
م٢٠٠٨	م٢٠٠٩	
١٧.٣٠٠	٣٣.٤٥٠	اشترك اختبار الزمالة
١٦٦.٦٠٠	١٨٠.١٠٠	اشترك الدورات التدريبية لاختبار الزمالة
٣٦.٣٠٠	٣٧.٠٠٠	اشترك الدورات المتخصصة
١٠٠.٠٠٠	--	إيرادات رعاية ندوات
٣٢٠.٢٠٠	٢٥٠.٥٥٠	الاجمالي

٩ - الدائون :

ريـال		البيـان
٢٠٠٨ م	٢٠٠٩ م	
--	٣٥٠.٠٠٠	المحصل من مشروع معايير المحاسبة للمنظمات الغير هادفة للربح
--	١٢.٠٥٣	علاج طبي
٢.٧٩٣	٧٣.١٧٢	المستحق للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
٢.٧٩٣	٤٣٥.٢٢٥	الإجمالي

١٠ - مخصص مكافأة نهاية الخدمة :

ريـال		البيـان
٢٠٠٨ م	٢٠٠٩ م	
١.٥٥٣.٦٣٦	١.٦٥٦.٧٣٥	المخصص من بداية العام
٤١٠.٠٠٠	٣٩٤.٨٧٧	المكون خلال العام
(٣٠٦.٩٠١)	(٥٤٥.٤٢٣)	المستخدم خلال العام
١.٦٥٦.٧٣٥	١.٥٠٦.١٨٩	الإجمالي

١١ - اشتراكات الأعضاء الأساسيين المحصلة :

٢٠٠٨ م		٢٠٠٩ م		البيـان
مبلغ	عدد	مبلغ	عدد	
١٢.٠٠٠	٢٤	٨.٥٠٠	١٧	تسجيل عضوية :
١٢.٠٠٠	٢٤	٨.٥٠٠	١٧	المجموع
١.٠٢٠.٠٠٠	٢٠٤	٦٧٥.٠٠٠	١٣٥	اشترك سنوي :
--	--	١.٠٠٠	١	فئة ٥.٠٠٠ ريال
٥٥.٥٠٠	١١١	٣٤.٠٠٠	٦٨	فئة ١.٠٠٠ ريال
١.٠٧٥.٥٠٠	٣١٥	٧١٠.٠٠٠	٢٠٤	فئة ٥٠٠ ريال
٧٥٩.٠٠٠	١.٥١٨	٥٨٨.٥٠٠	١١٧٧	المجموع
٢٠١.٩٠٠	٦٧٣	١٤٨.٢٠٠	٤٩٤	اشترك موظفين :
٩٦٠.٩٠٠	٢.١٩١	٧٣٦.٧٠٠	١٦٧١	فئة ٥٠٠ ريال
٢.٠٤٨.٤٠٠		١.٤٥٥.٢٠٠		فئة ٣٠٠ ريال
				المجموع
				الإجمالي

وتتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١.٤٥٥.٢٠٠ ريالاً اشتراكات تخص عام ٢٠٠٩م وسنوات أخرى ، وذلك كما يلي :

نوع الاشتراك	السنة المالية		الإجمالي
	٢٠٠٩م	سنوات أخرى	
تسجيل عضوية	٨.٥٠٠	--	٨.٥٠٠
اشتراك سنوي	٥٩٩.٠٠٠	١١١.٠٠٠	٧١٠.٠٠٠
اشتراك موظفين	٧٢٠.٨٠٠	١٥.٩٠٠	٧٣٦.٧٠٠
الإجمالي	١.٣٢٨.٣٠٠	١٢٦.٩٠٠	١.٤٥٥.٢٠٠

١٢ - اشتراكات الأعضاء المنتسبين :

البيانات	٢٠٠٩م	٢٠٠٨م
عدد الأعضاء	٨٧٠	٨٦٥
الإجمالي	*١٧٤.٠٠٠	١٧٣.٠٠٠

* تتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١٧٤.٠٠٠ ريالاً اشتراكات تخص سنوات أخرى مقدارها ٣٠.٢٠٠ ريالاً.

١٣ - الدورات التدريبية :

بلغ إجمالي إيرادات الدورات التدريبية لعام ٢٠٠٩م ١٠.٥٦٤.٦٠٠ ريالاً مفصلة كما يلي:

البيانات	٢٠٠٩م	٢٠٠٨م
الدورات التدريبية للإعداد لاختبار الزمالة	٤.٩٤٠.٤٠٠	٣.٤٧٩.٨٠٠
الدورات التدريبية المتخصصة	٤.٩١٤.٧٠٠	٣.٩٦٨.٧٠٠
الدورات الخاصة	٧٠٩.٥٠٠	٦٠٨.٠٥٠
الإجمالي	١٠.٥٦٤.٦٠٠	٨.٠٥٦.٥٥٠

١٤ - اشتراك التقدم لاختبار الزمالة وبيع حقائب تدريبية :

حصلت الهيئة على منحة من هيئة السوق المالية عبارة عن الآتي:

- ١- تخصيص مائة منحة سنوياً للتقدم لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بقيمة ٢٠٠.٠٠٠ ريالاً.
- ٢- تقديم منحة بعدد ١٠٠ حقيبة تدريبية تتضمن مواد اختبار الزمالة بقيمة ٣١٠.٠٠٠ ريالاً.

١٥ - مصروفات عمومية وإدارية :

المبلغ		البيان
٢٠٠٨م	٢٠٠٩م	
٢.٩٥٩.٦٥٠	٣.٣٧٨.٤٥٤	رواتب وأجور
١.٠٠٥.٥٠٤	١.١١٩.٦٧٣	بدل سكن وانتقال
٦٦.٧١٧	٧٥.٧٧١	بدل انتداب وتذاكر سفر
٣٣٩.٩٤٣	٣١٤.٦٦٤	تأمينات اجتماعية
٤١٠.٠٠٠	٣٩٤.٨٧٧	مكافأة نهاية الخدمة
١٤٥.٢٥٠	١٦١.٨٦٤	أجور إضافية
٣٨٥.١٩٣	٤٤٥.٩٩٣	مكافآت
٢٤٤.٠٣٠	٢٤١.١٤٧	علاج طبي
٤٨.٦٨٤	٦٧.٧٥٧	قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات
١١٢.٢٤١	٥٠.٧٣٠	أتعاب مراجعة واستشارات
١٦٣.٠٧٩	١٨٥.٧٧٣	تشغيل وصيانة
٦٥.٩٩٦	٩٣.١٥٧	بريد وهاتف
٣٢.٨٦١	٣٨.٢٠٨	مصروفات أخرى
٥.٩٧٩.١٤٨	٦.٥٦٨.٠٦٨	الإجمالي

١٦ - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس واللجان الفنية :

الإجمالي		بدل انتقال	بدل حضور الجلسات	عدد الاجتماعات	البيان
٢٠٠٨م	٢٠٠٩م				
٤٧.٠٠٠	٨١.٠٠٠	١٦.٠٠٠	٦٥.٠٠٠	٤	مجلس الإدارة
١٠٢.٠٠٠	٦٠.٠٠٠	٣.٠٠٠	٥٧.٠٠٠	٦	لجنة معايير المحاسبة
٣٦.٠٠٠	٩.٠٠٠	٢.٠٠٠	٧.٠٠٠	١	لجنة معايير المراجعة
٢٥.٠٠٠	٣٦.٠٠٠	٦.٠٠٠	٣٠.٠٠٠	٥	لجنة الاختبارات
٥٦.٠٠٠	٣٠.٠٠٠	٦.٠٠٠	٢٤.٠٠٠	٤	لجنة مراقبة جودة الأداء المهني
٢٥.٠٠٠	٢١.٠٠٠	٥.٠٠٠	١٦.٠٠٠	٣	لجنة التعليم والتدريب
٦.٠٠٠	---	---	---	---	لجنة سلوك وآداب المهنة
٥.٠٠٠	١٤.٠٠٠	---	١٤.٠٠٠	٣	لجنة الإشراف على الانتخابات
٤.٠٠٠	٣.٠٠٠	١.٠٠٠	٢.٠٠٠	٢	لجنة التحقيق
٩.٠٠٠	٨.٠٠٠	---	٨.٠٠٠	٨	لجنة القيد في سجل المحاسبين
١٢.٠٠٠	٩.٠٠٠	---	٩.٠٠٠	٢	لجنة العلاقات العامة والإعلام
---	٤٦.٠٠٠	١١.٠٠٠	٣٥.٠٠٠	٤	لجنة المراجعة الداخلية
٨.٠٠٠	٥.٠٠٠	---	٥.٠٠٠	١	لجنة الخدمات الاستشارية
---	١١.٠٠٠	٣.٠٠٠	٨.٠٠٠	٢	لجنة الترشيحات
٣٣٥.٠٠٠	٣٣٣.٠٠٠	٥٣.٠٠٠	٢٨٠.٠٠٠		الإجمالي

١٧ - مشاريع مهنية :

المبلغ		البيان
٢٠٠٨م	٢٠٠٩م	
٣٥١.٠٥٨	٦٨٧.٤٠٥	١ - لجنة معايير المحاسبة
١٨٨.٠٦٨	١٢١.٦٦٩	٢ - لجنة معايير المراجعة
٦٤٩.٦١٩	٥٤١.١٤٩	٣ - لجنة الاختبارات
٣٩٨.٠٠٩	٣٢٥.٧٦٣	٤ - لجنة مراقبة جودة الأداء المهني
٢.٥٩٣.١٣٧	٣.٢٦٧.٩١١	٥ - لجنة التعليم والتدريب
٥٤١	٥.٠٠٠	٦ - لجنة سلوك وآداب المهنة
٦١.٥٨٤	٤٨.٩٣١	٧ - لجنة العلاقات العامة والإعلام
١٢.٦٦١	٩٤.٣٨٩	٨ - لجنة المراجعة الداخلية
٧.٤١٩	٤.٣٥٩	٩ - لجنة الخدمات الإستشارية
٤.٢٦٢.٠٩٦	٥.٠٩٦.٥٧٦	الإجمالي

تتضمن المشاريع المهنية أعمال تم إعدادها تبرعاً وذلك كما يلي :

أ - تنفيذ دورات تدريبية بقيمة ٢٩٥.٨٦٠ ريال خلال عام ٢٠٠٩م.

١٨ - عام :

تم تقريب الأرقام الواردة في القوائم المالية إلى أقرب ريال سعودي صحيح.

١٩ - الأصول الثابتة واستهلاكاتها :

صافي القيمة الدفترية		مجمع الاستهلاك في م٢٠٠٩/١٢/٣١	مجمع إستبعادات الاستهلاك	الاستهلاكات خلال العام	مجمع الاستهلاك في م٢٠٠٩/١/١	اجمالي التكلفة الفعلية في م٢٠٠٩/١٢/٣١	الاستبعادات خلال العام	الإضافات خلال العام	التكلفة الفعلية في م٢٠٠٩/١/١	البيانات
في م٢٠٠٨/١٢/٣١	في م٢٠٠٩/١٢/٣١									
١٢٤.٥٦٨	٢٠٥.٨١٣	٤٤١.٣٩٩	—	٦٠.٥٨٥	٣٨٠.٨١٤	٦٤٧.٢١٢	—	١٤١.٨٣٠	٥٠٥.٣٨٢	أجهزة ومعدات مكتبية
١٤٥.٦٥٣	١٣١.٦٥٤	٧٥١.٩٣٧	—	١٠٣.٥٥٦	٦٤٨.٣٨١	٨٨٣.٥٩١	—	٨٩.٥٥٧	٧٩٤.٠٣٤	حاسب آلي
—	٧٠.٨٣٣	١٣١.٨٦٧	٥٠.٠٠٠	١٤.١٦٧	١٦٧.٧٠٠	٢٠٢.٧٠٠	٥٠.٠٠٠	٨٥.٠٠٠	١٦٧.٧٠٠	سيارات
٦٠.١٢٤	٥٦.١٤٧	٥٠٧.٥٧٧	—	٢٦.٨٠٢	٤٨٠.٧٧٥	٥٦٣.٧٢٤	—	٢٢.٨٢٥	٥٤٠.٨٩٩	أثاث
٣٣٠.٣٤٥	٤٦٤.٤٤٧	١.٨٣٢.٧٨٠	٥٠.٠٠٠	٢٠٥.١١٠	١.٦٧٧.٦٧٠	٢.٢٩٧.٢٢٧	٥٠.٠٠٠	٣٣٩.٢١٢	٢.٠٠٨.٠١٥	الاجمالي